

الشخص ورثها ما يثبت بها وان كان احد جديها الاصح الاخرى يثبت بها
 ويوقف بالكل نصيبين واحدهما الى تار عند تخرجهما نصيبين
 وان ضريح اكثر جديا ثمنات وان قلته فلا **فصل** في المثلثة
 متى قبض والورثة قبل القسمة فتصح المسئلة الاول في
 الثانية فان استقام نصيب الميت الثاني على سبب الاول
 ضرب رفق التصحيح الثاني في التصحيح الاول وان اوقف نصيبه
 مسئلة والما اصاب كل الثاني في الاول فالاصل من التصحيح
 المستلثين يتم اصابهم ورثة الميت الاول ورفق التصحيح
 الثاني او وكله وسهام او وكله سهام ورثة الميت الثاني ورفق
 فما يدره كله فما خرج فهو نصيب كل فرقة فان مات ثلث
 فاجعل المبلغ مكان الاول والثالث مكان الثاني وكذا تفعل
 ان مات رابع او خامس وهم حينئذ **حساب الفريضة** الفريضة
 نوعان الاول النصف ونصفه وهو الربع ونصفه وهو
 الثمن والثاني الثلثان ونصفهما وهو الثلث ونصفه وهو
 السهم فالنصف يخرج من اثنين والربع من اربعة والثمن
 من ثمانية والثلثان من ثلثة والتسعة من ستة وان احتلظ
 النصف بالنوع الثاني او ببعضه فمن ستة او الربع من اثني
 عشر والثمن من اربعة وعشرين لاذ انكسرهام فرقة عليهم
 وباينت سهامهم عددهم فاضرب عددهم في اصل المسئلة كما سبق

اخوة وان انكسرهام فرعين او اكثر وثلاث اعداد فاضرب
 اعداد اعدادهم في اصل المسئلة كالثلاثين وثلاثة اعمام وان دخلت
 الاعداد فاضرب اكثرها في اصل المسئلة كما ربع زوجات جدات
 واثنى عشر عمادان واثني عشر اعداد بعضها فاضرب واقوا احداهما
 في جميع الثاني والمبلغ ورفق الثلث اوقو الا في جميعه والمبلغ
 في الرابع كذلك يتم الى اصل المسئلة كما ربع زوجات وثمان عشرة
 جددة ثمان عشرة بنتا وستة اعمام وان تباينت الاعداد فاضرب
 كل احداهما في جميع الثاني ثم المبلغ في الثلث ثم المبلغ في الرابع
 ثم الى اصل في اصل المسئلة كما مر اثنين وعشرين سنة جدات
 وسبعة اعمام فان كانت المسئلة محاللة فاضرب ما ضرب في الاصل
 فيه مع العدد في جميع ذلك **فصل** في ادخال العدد في
 اربعة بطرح الاقل من اكثر مرتين او اكثر مرتين فيغنيه ويقوم اكثر
 على الاقل فيقسم صحبة كالخمس مع العشرين وتوافقها بان
 يتصل الاقل من الاكثر من الجانب حتى يتوافقا في مقدار فان توافقا
 في واحد منهما متباينان وان اكثرهما متوافقان فان كان اثنين
 فمهما متوافقان فان كان اثنين فمهما متوافقان بالنصف ان ثلثة
 فبالثلث او اربعة فبالربع هكذا الى العشرة وان واحد عشر
 وهم اقران ارتت معرفة نصيب كل فرقة من التصحيح فاضرب
 ما كان من اصل المسئلة فيما ضربته في اصل المسئلة فما خرج فهو